

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الثاني

جنيف، ١١-١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠
البند ٦ من مشروع جدول الأعمال المؤقت

التكاليف المقدرة لعقد الاجتماع الثاني للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الثاني الذي سيعقد في جنيف

من ١١ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

١- طلبت الجمعية العامة في الفقرة ٨ من منطوق قرارها ٥٤/٥٤ بقاء الأمين العام للأمم المتحدة أن يضطلع، وفقاً للمادة ١١(٢) من اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، بالأعمال التحضيرية اللازمة لعقد الاجتماع الثاني للدول الأطراف الذي سيتم في جنيف من ١١ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. وتلبية لطلب الجمعية العامة، تقدم الأمانة فيما يلي موجزاً للتكاليف المقدرة لعقد الاجتماع الثاني، بما في ذلك التكاليف المقدرة لمشاركة موظفين من أمانة الأمم المتحدة في الاجتماع التحضيري الذي عقد في جنيف من ١٠ إلى ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.

٢- وستقوم الدول الأطراف وغير الأطراف في الاتفاقية المشاركة في هذا الاجتماع بتغطية كافة التكاليف المتصلة بهذا الاجتماع، بما في ذلك تكاليف الاجتماع التحضيري. وجرت العادة في الأمم المتحدة على اقتطاع ما يعادل ١٣ في المائة من مصاريف هذه الأنشطة لتغطية التكاليف الإدارية وغيرها من تكاليف الدعم التي يتم تكبدها أثناء تنفيذ هذه الأنشطة. وعليه، ستتحمل الدول الأطراف وغير الأطراف في الاتفاقية المشاركة في الاجتماع الثاني هذه المصاريف أيضاً.

٣- وتشمل التكاليف المقدرة التي ستحسب على أساسها حصص الدول الأطراف وغير الأطراف المشاركة في الاجتماع الثاني، تكاليف خدمة المؤتمرات والتكاليف غير المتصلة بخدمة المؤتمرات وتكاليف الدعم البرنامجي المتصلة بعقد الاجتماع. ويرد في المرفق تفاصيل التكاليف المقدرة في شكل جدول.

أولاً - التكاليف المقدرة لخدمة المؤتمرات

٤- افترض عند تجميع تقديرات تكاليف خدمة المؤتمرات أن لغات العمل ستكون الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والصينية والعربية. ويفترض أنه لن يجر إعداد محاضر موجزة. ويعتزم عقد جلستين غير متزامنتين في اليوم لمدة ٥ أيام توفر فيهما ترجمة شفوية باللغات الست السالفة الذكر. وإذا قررت الدول الأطراف عقد جلستين في نفس الوقت فسيحتاج إلى فريق إضافي من المترجمين الشفويين مما سيستلزم زيادة التقديرات المخصصة لذلك.

٥- ويفترض أنه سيحتاج إلى وثائق قبل الاجتماع وأثناءه وبعده. وسيبلغ صفحات الوثائق التي سيحتاج إليها قبل الدورة ١١٥ ١ صفحة منها ٧٥ صفحة يلزم ترجمتها. وتتعلق ١٠٠٠ صفحة من الـ ١٠٤٠ صفحة المتبقية من وثائق ما قبل الاجتماع، التي لن تحتاج إلى ترجمة، بالتقارير عن المادة ٧. وستشمل الوثائق التي ستعد أثناء الاجتماع ٧٥ صفحة، منها ٢٥ صفحة تحتاج إلى ترجمة. أما وثائق ما بعد الاجتماع فتمثل في ٣٠ صفحة يفترض أن ١٠ ستحتاج إلى ترجمة و ٢٠ سيكون قد سبق ترجمتها.

٦- واستناداً إلى الافتراضات السالفة الذكر، تقدر الاحتياجات المتصلة بخدمات المؤتمرات بما يلي:

بدولارات الولايات المتحدة

الوثائق التي ستصدر قبل الاجتماع والوثائق التي ستصدر أثناءه
والوثائق التي ستصدر بعده

١٦٣ ١٠٠
٦٤ ٨٠٠

خدمة الاجتماع
(المترجمون الشفويون، موظف المؤتمرات، موظف توزيع الوثائق،
موظف استنساخ الوثائق)

٢ ٣٠٠
احتياجات أخرى

٢٣٠ ٢٠٠ المجموع

ثانياً - تقديرات التكاليف غير المتصلة بخدمة المؤتمرات

٧- يستلزم الاجتماع الثاني للدول الأطراف والاجتماع التحضيري عدداً كافياً من موظفي الأمانة. وستغطي التقديرات الدنيا للاحتياجات المتصلة بتكاليف الموظفين وغيرها من التكاليف ما يلي: (أ) توفير موظف برتبة ف - ٣ في إطار المساعدة المؤقتة لمدة ثلاثة أشهر عمل لتقديم الدعم الفني، وموظف من فئة الخدمات العامة (رتبة أخرى) للمساعدة في كافة الترتيبات الإدارية المتصلة بالاجتماع؛ (ب) سفر وبدل إقامة موظفين فنيين من إدارة شؤون نزع السلاح لخدمة الاجتماع التحضيري؛ (ج) سفر وبدل إقامة الأمين العام للأمم المتحدة أو ممثله وموظفين فنيين وموظف واحد من فئة الخدمات العامة من إدارة شؤون نزع السلاح، نيويورك؛ (د) العمل الإضافي.

٨- وتشمل هذه التكاليف أيضاً مبلغاً قدره ٧٥٠ دولاراً للوازم والخدمات المتنوعة لتغطية تكاليف القرطاسية ولوازم المكاتب والاتصالات.

٩- واستناداً إلى الافتراضات السالفة الذكر، يرد فيما يلي موجز لتقديرات التكاليف غير المتصلة بخدمة المؤتمرات المتوقعة فيما يخص خدمة الاجتماع الثاني للدول الأطراف (بما في ذلك التكاليف المتصلة بالاجتماع التحضيري):

بدولارات الولايات المتحدة

٩٧ ٩٠٠

المساعدة المؤقتة العامة

موظف برتبة ف - ٣ لمدة ستة أشهر عمل (٦٢ ٧٥٠ دولاراً)

موظف من فئة الخدمات العامة (رتبة أخرى) لمدة ستة أشهر عمل (٣٥١ ١٥٠ دولاراً)

٢١ ٤٧٠

السفر، وبدل الإقامة اليومي ومصاريف محطات السفر فيما يخص الأمين العام للأمم المتحدة وموظفين من الأمانة في نيويورك (بما في ذلك السفر المتصل بالاجتماع التحضيري)

٢ ٠٠٠

العمل الإضافي

٧٥٠

لوازم وخدمات متنوعة

١٢٢ ١٢٠

المجموع

ثالثاً - تكاليف الدعم البرنامجي المقدرة

١٠- تقتطع الأمم المتحدة، كما ذكر آنفاً، ما يعادل ١٣ في المائة من النفقات لتغطية التكاليف الإدارية وغيرها من تكاليف الدعم التي تترتب على تنفيذ الأنشطة المتصلة بعقد الاجتماع. لهذا أدرج في التقديرات مبلغ قدره ٤٥ ٨٠٠ دولار يمثل ١٣ في المائة من إجمالي التكاليف المقدرة لخدمة المؤتمرات والتكاليف غير المتصلة بخدمة المؤتمرات (٣٥٢ ٣٢٠ دولاراً).

رابعاً - احتياطي الطوارئ

١١- تم، طبقاً للسياسات والإجراءات المرعية في الأمم المتحدة، رصد مبلغ قدره ٥٩ ٧٢٠ دولاراً، يمثل ١٥ في المائة من التكاليف المقدرة (بما في ذلك تكاليف الدعم البرنامجي) كاحتياطي طوارئ لتغطية حالات العجز الممكنة والمصاريف النهائية.

خامساً - موجز التكاليف المقدرة التي ستوزع في شكل أنصبة مقررة

بدولارات الولايات المتحدة

٢٣٠ ٢٠٠	أولاً - التكاليف المتصلة بخدمة المؤتمرات
١٢٢ ١٢٠	ثانياً - التكاليف غير المتصلة بخدمة المؤتمرات
<u>٤٥ ٨٠٠</u>	ثالثاً - الدعم البرنامجي (باستثناء الاجتماع التحضيري)
٣٩٨ ١٢٠	المجموع الفرعي
<u>٥٩ ٧٢٠</u>	رابعاً - احتياطي الطوارئ بنسبة ١٥ في المائة
<u><u>٤٥٧ ٨٤٠</u></u>	المجموع

١٢- وتجدر الإشارة إلى أن التكاليف المعروضة في هذه المذكرة تكاليف قدرت على أساس التجربة السابقة وعبء العمل المتوقع. وستحدد التكاليف الفعلية بعد اختتام الاجتماع، عندما تصبح النفقات الفعلية معروفة. ويتوقع القيام عندئذ بالتعديلات المناسبة لمساهمات الدول الأطراف المشاركة التي تتقاسم التكاليف.

١٣- ولا يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بالمسائل المالية وتمويل الأنشطة في إطار الاتفاقية والإجراءات ذات الصلة إلا في اجتماع رسمي للدول الأطراف. وإلى أن يتم ذلك، لا يمكن إصدار الأنصبة المقررة للدول الأطراف وغير الأطراف في الاتفاقية المشاركة في الاجتماع، عملاً بالمادة ١٤ من الاتفاقية. ووفقاً لما جرت عليه العادة سيتم عند ذلك إعداد رسائل تحدد الأنصبة المقررة بناء على التكاليف الإجمالية المقدرة للاجتماع وعلى صيغة تقاسم التكاليف التي ستفق عليها الدول الأطراف.

١٤- وبما أنه لا ينبغي أن يكون للتكاليف المتصلة بالتحضير للاجتماع وعقده آثار مالية على الميزانية العادية للأمم المتحدة، فسيتعين القيام، قبل انعقاد الاجتماع، بتقديم تبرعات أو دفعة مقدمة من الأنصبة المتوقعة لتغطية التكاليف المتصلة بعقد الاجتماع. وينبغي أن يكون مفهوماً في هذا السياق أن المبلغ النهائي للاعتمادات المخصصة لهذه الدفعات المقدمة سيعتمد على اتخاذ الدول للإجراءات المناسبة.

* * * * *

المرفق

التكاليف المقدرة لعقد الاجتماع الثاني للدول الأطراف في
اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة
للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الثاني الذي سيعقد في جنيف

من ١١ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

المجموع بالدولار	الاجتماع الثاني للدول الأطراف (التقديرات) بالدولار	الاجتماع التحضيري (التقديرات) بالدولار	
أولاً - تكاليف خدمة المؤتمرات			
١٦٣ ١٠٠	١٦٣ ١٠٠ ^(١)	صفر	ألف - الوثائق التي ستصدر قبل الاجتماع وأثناءه وبعده (جنيف)
٦٤ ٨٠٠	٦٤ ٨٠٠	صفر	باء - خدمات الاجتماع (جنيف)
٢ ٣٠٠	٢ ٣٠٠	صفر	جيم - احتياجات أخرى
٢٣٠ ٢٠٠	٢٣٠ ٢٠٠	صفر	المجموع الفرعي الأول
ثانياً - التكاليف غير المتصلة بخدمة المؤتمرات			
٩٧ ٩٠٠	٩٧ ٩٠٠		ألف - المساعدة المؤقتة موظف برتبة ف - ٣ وموظف من فئة الخدمات العامة لمدة ستة أشهر عمل
٥ ٢٢٠		٥ ٢٢٠	باء - السفر وبدل الإقامة اليومي ومصاريف محطات السفر لموظفي إدارة شؤون نزع السلاح الذين يشاركون في الاجتماع التحضيري
٦ ٨٣٠	٦ ٨٣٠		جيم - السفر وبدل الإقامة اليومي ومصاريف محطات السفر للأمين العام أو ممثله

المجموع بالدولار	الاجتماع الثاني للدول الأطراف (التقديرات) بالدولار	الاجتماع التحضيري (التقديرات) بالدولار	
٩ ٤٢٠	٩ ٤٢٠		دال - السفر وبدل الإقامة اليومي ومصاريف محطات السفر لموظفي إدارة شؤون نزع السلاح الذين سيشاركون في الاجتماع الثاني
٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠		هاء - العمل الإضافي
٧٥٠	٧٥٠		واو - لوازيم وخدمات متنوعة
١٢٢ ١٢٠	١١٦ ٩٠٠	٥ ٢٢٠	المجموع الفرعي الثاني
٣٥٢ ٣٢٠	٣٤٧ ١٠٠	٥ ٢٢٠	مجموع الفرعين الأول والثاني
٤٥ ٨٠٠	٤٥ ١٢٠	٦٨٠	ثالثاً - تكاليف الدعم البرنامجي
٣٩٨ ١٢٠	٣٩٢ ٢٢٠	٥ ٩٠٠	المجموع الكلي للفروع الأول والثاني والثالث
٥٩ ٧٢٠	٥٨ ٨٣٠	٨٩٠	احتياطي الطوارئ بنسبة ١٥ في المائة
٤٥٧ ٨٤٠	٤٥١ ٠٥٠	٦ ٧٩٠	المجموع الكلي

(أ) يشمل مبلغاً قدره ٥٤ ١٠٠ دولار يمثل تكلفة التقارير عن المادة ٧ التي يبلغ عدد صفحاتها ١ ٠٠٠ صفحة.